

قرار :

مادة ١ - يعين السيد المهندس صالح محمود صالح، نائباً لرئيس مجلس إدارة شركة مصر للشروعات الميكانيكية والكهربائية "أحدى شركات المؤسسة المصرية العامة للكهرباء" بمرتبة الحال .

مادة ٢ - على وزير الكهرباء تنفيذ هذا القرار ما مقرر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٣ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧٣) :

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٦٢ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية والقوانين المعدلة له ،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ (١٩٧١)،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التثبيت للوظائف العليا بالجهاز الإداري للدولة والمبادرات العامة ،

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد / مرسى سعد الدين عبد الحميد ، مدير عاماً للمجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية من فئة مدير عام (١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه) مع منحة بدل التثبيت المقرر لشاغل وظائف مدير عام مصلحة .

مادة ٢ - على وزير الثقافة تنفيذ هذا القرار ما مقرر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٣ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧٣) :

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥٨ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المبادرات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ (١٩٦٣)،

وعلى القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ في شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتعرفضات التي تمنح للعاملين المدنيين والعسكريين المعدل بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ (١٩٧١)،

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ (١٩٧١)،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات التثبيت للوظائف العليا بالجهاز الإداري للدولة والمبادرات العامة ،

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس الزراعى محمد عبد الحميد العبد ، مديرًا عاماً للهيئة العامة للتعاون الزراعي من الفئة المالية (١٤٠٠/١٨٠٠ جنيه)، مع منحة بدل تثبيت مقداره ٧٥٠ جنيهًا سنويًا مخضعاً بقدر الربع طبقاً لأحكام القانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٦٧ المشار إليه .

مادة ٢ - على وزير الزراعة والإصلاح الزراعي تنفيذ هذا القرار ما

مقرر براسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الآخرة سنة ١٢٩٣ (٢٥ يونيو سنة ١٩٧٣) :

أئور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٥٩ لسنة ١٩٧٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٧١ (١٩٧١)،

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٧١ (١٩٧١)،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٧٢ بشأن تشكيل مجلس

المؤسسة العامة لشركة مصر للشروعات الميكانيكية والكهربائية ،